قواعد الضبط الاجتماعي عند الماوردي (٣٦٤هـ/٩٧٤م_٤٥٠هـ/١٠٥٨م)

موسى أبو حوسة*

* حصل على الدكتوراه من جامعة الاسكندرية عام ١٩٧٥ .
أستاذ بقسم الاجتماع ــ الجامعة الأردنية .

الملخص :

يهدف هذا البحث إلى توضيح قواعد الضبط الاجتماعي التي تنظم السلوك الانساني لرعاية النظام في المجتمع وبلوغ أكبر درجة ممكنة من التكامل ، كما يراها الماوردى في كتابه « أدب الدنيا والدين » ، الذي عالج فيه كثيرا من حقائق الاجتماع الانساني ، وبخاصة نشأة الحياة الاجتماعية وضرو راتها ومقوماتها والأسس أو المرتكزات التي تقوم عليها الحياة الاجتماعية السليمة . وتشكل هذه الأفكار الاجتماعية ما يمكن أن نعتبره نظرية في الضبط الاجتماعي .

ويهدف هذا البحث أيضا إلى إبراز أهمية الماوردى المفكر الذي كان رائداً وسباقاً لكثير من المفكرين الاجتماعيين في نظرته للضبط الاجتماعي . فقد وضع لها قواعد لا يمكن أن يستقيم المجتمع وينتظم إلا بها ، لأنها تعمل على تدعيم التماسك الاجتماعي ، والرفاه الاقتصادي والاجتماعي ، وضبط سلوك الأفراد . وبدون هذه القواعد الأساسية يصبح المجتمع فاسداً سائرا الى الانحلال ثم إلى الزوال . وهذه هي القواعد الست التي وضعها الماوردي : الدين المتبع ، والسلطان القاهر ، والعدل الشامل ، والأمن العام ، والخصب الدائم ، والأمل الفسيح . وهي كلها تتجه لتدبير أمور المجتمع وتحقيق مصالح أفراده في الداخل والخارج .

وتعرض الماوردي بالاضافة إلى قواعد الضبط الاجتماعي الخاصة بالمجتمع ، لقواعد الضبط الاجتماعي الخاصة بالفرد ، والتي تضبط سلوكه وتصرفاته داخل المجتمع . فقد أفاض في شرح هذه القواعد وأجاد في تحليلها مما دعانا إلى القول بأن كل باحث في الدراسات الاجتماعية لا بد له من الرجوع إليها لينهل منها ما يخدم أغراض دراسته وبخاصة ما تعلق منها بالألفة الجامعة . وما تشتمل عليه من عوامل تقف وراء تقويتها ، ومن أهمها : الدين ، والنسب ، والمصاهرة ، والمودة ، والبر .

أما القواعد الأخرى وأهمها القاعدة الخاصة بالنظام الاقتصادي فقد قرر حقيقة مهمة وهي أن عدم كفاية الفرد لنفسه يدفعه الى التعاون والاشتراك في حياة الجماعة ومن ثم ينشأ التضامن الذي يعتبر أقوى الدعائم التي يقوم عليها المجتمع .

وأوضحت الدراسة أن كثيرين من المفكرين الاجتماعيين الذين جاءوا بعد الماوردي ـــ سواء كانوا قدامى أو محدثين ـــ قد تأثروا بآرائه وبخاصة تلك التي تتعلق بقواعد الضبط الاجتماعي الواجب توافرها في المجتمع دون الاشارة إليه .

مقدمـــــة :

يطلق اصطلاح الضبط الاجتماعي[١] على الجهود المبذولة لحمل الأفراد على عدم الإخلال بما اصطلحت الجماعة على اعتباره سلوكا عاما لأفرادها ، وذلك ان أي حياة منتظمة للجماعة لا يمكن استقرارها ودوامها بدون وجود مستوى معين من الاحترام للأوضاع المقررة فيها .

ونستطيع أن نعرّف الضبط الاجتماعي : « بأنه عبارة عن العمليات أو الاجراءات المقصودة وغير المقصودة التي يتخذها مجتمع ما ، أو جزء من هذا المجتمع للتأثير على سلوك الأفراد ، وحملهم على الانسجام مع المعايير والقيم الاجتماعية السائدة في هذا المجتمع .

ورغم أن اصطلاح الضبط الاجتماعي من المصطلحات الحديثة التي استعملت في الدراسات الاجتماعية ، إلا أن موضوع الضبط الاجتماعي كان ولا يزال من الموضوعات التي يتناولها المفكرون وعلماء الاجتماع بالبحث والدراسة والتحليل . ومن الكتاب السوسيولوجين المحدثين الذين تناولوا موضوع الضبط الاجتماعي بالشرح والتحليل روس ، جرفتش ، ريتشارد لابير ، وكارل مانهايم وغيرهم كثير .

وتختلف مظاهر الضبط الاجتماعي باختلاف الأنماط والأشكال الاجتماعية فلكل جماعة أو ترابط أو هيئة قواعدها الخاصة التي تفرضها على أعضائها ، وتتناسب هذه القواعد مع طبيعة الشكل الاجتماعي ودرجة تركيبه .

وسنعرض بالتفصيل للقواعد التي تنظم السلوك الانساني لرعاية النظام في المجتمع ، وبلوغ أكبر درجة ممكنة من التكامل . ويجب أن نعلم منذ البداية أن مسألة حث الأفراد على الامتثال بقواعد المجتمع ومعاييره والمحافظة على النظام قديمة جداً قدم المجتمع الانساني . وقد برزت كموضوع للدراسة والتفكير منذ العصور الوسطى وتناولها عدد من المشرعين والفلاسفة والسياسيين ورجال الدين بالبحث والدراسة والتحليل كما أشرنا إلى بعضهم آنفا . إلا أنهم لم يتناولوه (الضبط الاجتماعي) بالطريقة التي تناوله بها « الماوردي » .

لذا وجدت من الواجب القيام بمثل هذه الدراسة لإبراز أهمية الماوردي كمفكر كان رائداً في هذا المجال ، ولإعطاء صورة واضحة وحقيقية لقواعد الضبط الاجتماعي عنده .

وتناولت في هذه الدراسة موضوعات على جانب كبير من الأهمية :
أولها : قواعد الضبط الاجتماعي الخاصة بالمجتمع .
ثانيها : قواعد الضبط الاجتماعي الخاصة بالفرد .

ويعتبر كتاب أدب الدنيا والدين[٢] ، مرجعنا الأساسي في الوقوف على أفكار الماوردي وآرائه الاجتماعية . فقد عالج في هذا الكتاب كثيراً من حقائق الاجتماع الانساني ، وبخاصة نشأة الحياة

الاجتماعية وضروراتها ، ومقوماتها ، والأسس أو المرتكزات التي تقوم عليها الحياة الاجتماعية السليمة ، وتشكل هذه الأفكار الاجتماعية ما يمكن أن نعتبره نظرية في الضبط الاجتماعي وقواعده . وعلى الرغم من أن آراءه التي سنعرض لها تقع معظمها في نطاق الفلسفة الاجتماعية إلا أنها تعبر في الوقت ذاته عن نظرات ثاقبة بعيدة الغور في أعماق الحياة الاجتماعية التي كانت سائدة في ذلك العصر .

يقول الماوردي : « واعلم أن صلاح الدنيا معتبر من وجهين :
أولهما : ما ينتظم به أمور جملتها ، والثاني : ما يصلح به حال كل واحد من أهلها ، فهما شيئان لا صلاح لأحدهما إلا بصاحبه » . (الماوردي ، ١٩٥٥ : ١١٨) .

يتضح من هذه العبارة أن « الماوردي » لا يفصل بين هذين المبدأين من الناحية العملية ، بل هما في نظره ميدانان متداخلان يقوم بينهما نوع من الاعتماد المتبادل والتساند الوظيفي ، وأن العلاقة بينهما هي نوع من العلاقة الديالكتيكية . وتبدو هذه العلاقة في جميع مظاهر الحياة. والانسان مضطر إليها لأنه كائن اجتماعي ، ولهذه العلاقة آثارها الواضحة في سلوك الفرد ، وعقليته داخل مجتمعه . ولهذا فإن لها جوانبها الاجتماعية والأخلاقية والنفسية . فالجانب الاجتماعي يعمل على مساعدة الأفراد على الاندماج السويّ في الجماعة ، والتكيف تبعا لحاجاته ومطالبها ، والجانب الأخلاقي يتضح في محاولة إقامة مبادىء إنسانية عامة ، تستند على احترام الفرد ، وتقديس حرياته ، وتقدير القيم الاجتماعية ، والمشاركات الوجدانية ، ومبادىء التكامل الاجتماعي . أما الجانب السيكولوجي فيتمثل في مدى التأثيرات المتبادلة بين نفسيات الأفراد ومشاعرهم ، وقيادة الجماهير والسيطرة عليهم ، وكيفية خضوعها للقادة والزعماء . والانسان إنما يعيش طبقا لأنماط وحدود اجتماعية ترسمها له الثقافة السائدة في المجتمع ، وهو في سلوكه وتصرفاته واستجاباته إنما يتأثر بالدوافع والقيود الاجتماعية السائدة ومظاهر العرف والتقاليد الاجتماعية . (الخشاب ، ١٩٦٩ : ١٣٨ــ١٣٩) .

ولمّا كانت النظم الاجتماعية التي يفرضها المجتمع تؤثر وتتأثر ببعضها ، وتؤثر بدورها في هذه العلاقات الانسانية ، فإن آثارها تبدو واضحة في سلوك الأفراد وعقلياتهم داخل المجتمع . لذا وجدنا « الماوردي » يقول في ذلك :

« ..... لأن من صلحت حاله مع فساد الدنيا واختلال أمورها ، لن يعدم (يترك) أن يتعدى إليه فسادها ، ويقدح فيه اختلالها ، (يصيبه شراره) ، لأنه منها يستمد ، ولها يستعد ، ومن فسدت حاله مع صلاح الدنيا ، وانتظام أمورها ، لم يجد لصلاحها لذة ، ولا لاستقامتها أثراً ، لأن الانسان دنياه نفسه ، فليس يرى الصلاح إلا إذا صلحت له ، ولا يجسد الفساد إلا إذا فسدت عليه ، لأن نفسه أخص ، وحاله أمس ، فصار نظره إلى ما يخصه مصروفا ، وفكره على ما يمسه موقوفا » . (الماوردي ، ١٩٥٥ : ١١٨) .

يتضح من هذه العبارة أن « الماوردي » لا يفصل بين الفرد والمجتمع في إصلاحه ، فالفرد باعتباره

أحد أعضاء الجسم الاجتماعي لا بد أن يصيبه شيء من الوباء إذا ما نزل ، أو السعادة إذا ما عمت أرجاء المجتمع . والانسان أناني بطبعه ، ومن أجل هذا فإن ما يصبو إليه إن تحقق له ، يرى الدولة صالحة إذا أعانته على تحقيقه . والعكس صحيح فإن أصابته حالة الفساد فإن اللوم يقع على الدولة إذا لم تحقق له ما كان يتطلع إلى تحقيقه . وهنا تعم النظرة الشخصية البحتة للأمور ، وتسيطر على النفس الروح الفردية بدلا من الروح الجماعية ، أي تقديم المصلحة الفردية على المصلحة الجماعية .

وقد حاول « الماوردي » أن يوضح هذين المبدأين الأساسيين من خلال حديثه عنهما ، بذكر ما يصلح به كل منهما ، موضحاً الدعائم الأساسية التي يقوم عليها الضبط الاجتماعي مبتدئاً بقواعد الضبط الاجتماعي الخاصة بالمجتمع ، والمقومات أو الدعائم الأساسية التي يقوم عليها هذا الضبط ، إذ يقول :

« اعلم أن ما به تصلح الدنيا ، حتى تصير أحوالها منتظمة ، وأمورها ملتئمة ، ستة أشياء ، هي قواعدها وإن تفرعت ، وهي : دين متبع ، وسلطان قاهر ، وعدل شامل ، وأمن عام ، وخصب دائم ، وأمل فسيح » (الماوردي ، ١٩٥٥ : ١١٩ ــ ١٢٠) .

هذه هي الدعائم التي يعتبرها « الماوردي » ضرورية للضبط الاجتماعي وقد أطلق عليها قواعد ، وسنستخدم كلمة القاعدة كما أطلقها « الماوردي » مبتدئين بالقاعدة الأولى وهي : « الدين المتبع » .

كان الماوردي « يعتقد أن للدين وظيفتين يعمل بهما لاستقرار التنظيم الاجتماعي . وظيفة اجتماعية على مستوى المجتمع ، ووظيفة فردية على مستوى الفرد ؛ فالدين من وجهة نظره يمارس ضبطا ذاتيا على الفرد ، من حيث تهذيب نفسه ، وتخليصها من شوائب السلوك اللاسوى وبخاصة السلوك الانحرافي ، فالخلق هو الدعامة الأولى لبناء المجتمع المتماسك المتين . من هنا تبدو أهمية الدين في الحياة الاجتماعية لما يشتمل عليه من القواعد والمصطلحات والقوانين التي تنظم علاقات الأفراد ، وتعمل على تماسكهم الفكري والعاطفي والاجتماعي ، واطمئنانهم النفسي ، وترسي العلاقات فيما بينهم على أسس من التعاون والتكافل الاجتماعي ، وتسهم إسهاماً فعّالًا في تكامل المجتمع وتكامل شخصية الفرد . يضاف إلى ذلك أنها تربط بين معتنقيها برباط من المحبة والألفة والمودة . ولا يمكن الوصول إلى تحقيق كل هذه الأمور إلا بالدين ، أما الابتعاد عنه فيؤدى إلى المعاناة من كثرة المشكلات ومظاهر الفساد والانحلال . وبالدين تصل المجتمعات الانسانية إلى ما تصبو إليه من السعادة الحقة ، والخير الأسمى ، فيعم الرخاء والنعيم جميع أرجاء المجتمع .

ولقد أوضح الأنثروبولوجيون أمثال راد كليف براون ، ومالينوفسكي في دراساتهم الحقلية كيف أن الدين يمارس وظيفة هامة في المجتمعات البدائية ، هي تدعيم التماسك الاجتماعي وضبط سلوك الأفراد (بوتومور ، ١٩٧٣ : ٣٦٥) .

يقول « الماوردي » في ذلك :

« فأما القاعدة الأولى وهي : الدين المتبع فلأنه يصرف النفوس عن شهواتها ، ويعطف القلوب عن إرادتها ، حتى يصير قاهراً للسرائر ، زاجرا للضمائر ، رقيبا على النفوس في خلوتها ، نصوحا لها في ملمّاتها . وهذه الأمور لا يوصل بغير الدنيا إليها ، ولا يصلح الناس إلا عليها ، فكان الدين أقوى قاعدة في صلاح الدنيا واستقامتها ، وأجدى الأمور نفعا في انتظامها وسلامتها ، ولذلك لم يخل الله تعالى خلقه مذ فطرهم عقلاء من تكليف شرعي ، واعتقاد ديني ينقادون لحكمه ، فلا تختلف بهم الآراء ، ويستسلمون لأمره ، فلا تنصرف بهم الأهواء (الماوردي ، ١٩٥٥ : ١٢٠) .

القاعدة الثانية هي « سلطان عادل » بمعنى قيادة حكيمة واعية ، قيادة يقوم بينها وبين أفراد المجتمع نوع من التفاعل أو الاتصال الوجداني ، وهي تختلف عن القيادة الكارزمية عند ماكس فبر التي أضفى عليها كثير من العظمة والقداسة والسلطة الفيبرية ، بالاضافة الى ذلك هي سلطة متفردة ، تقوم على أساس البطولة والعظمة والتقديس من قبل الاتباع[٣] . أما السلطة في نظر الماوردي فهي القيادة القوية التي تحفظ الأمن وتنصف الضعيف وتشيع العدالة بين الناس . وهذا النمط من السلطة الماوردية عنصر أساسي في دعم التماسك والاستقرار الاجتماعي .

ويعتقد « الماوردي » أن قيادة من هذا النوع سوف تحقق كثيراً من الفضائل الاجتماعية ، أو تحقق نوعا من التكامل والانسجام بين أعضاء الجماعة الواحدة . يقول في ذلك :

« وأما القاعدة الثانية » فهي « سلطان قاهر » ، تتألف برهبته الأهواء المختلفة ، وتجتمع بهيبته القلوب المتفرقة ، وتنكف بسطوته الأيدى المتغالبة ، وتنقمع من خوفه النفوس المتعادية ، لأن في طباع الناس من حب المغالبة والمنافسة على ما آثروه ، والقهر لمن عاندوه ما لا ينكفون عنه ، إلا بمانع قوى ورادع ملى (الماوردى ، ١٩٥٥ : ١٢٠ ــ ١٢١) .

بعد هذا الوصف للسلطان ينتقل الماوردي إلى تحديد مهامه ، ويقترح مجموعة من الأمور التي إذا التزم بها تحقق نفع كثير ، يقول في ذلك « والذي يلزم سلطان الأمة من أمورها سبعة أشياء :

أحدهـا : حفظ الدين من تبديل فيه ، والحث على العمل به ، من غير إهمال .
الثاني : حراسة البيضة ، والذب عن الأمة ، من عدوّ في الدين أو باغي نفس أو مال .
الثالث : عمارة البلدان باعتماد مصالحها ، وتهذيب سبلها ومسالكها .
الرابع : تقدير ما يتولاه من الأموال بسنن الدين ، من غير تحريف في أخذها وإعطائها .
الخامس : معاناة المظالم والأحكام ، بالتسوية بين أهلها ، واعتماد النصفة في فصلها .
السادس : إقامة الحدود على مستحقيها ، من غير تجاوز فيها ولا تقصير عنها .
السابع : اختيار خلفائه في الأمور أن يكونوا من أهل الكفاية فيها والأمانة عليها (الماوردى ، ١٩٥٥ : ١٢٣) .

وذكر « الماوردى » هذه الأمور في كتابه « الأحكام السلطانية بشكل أكثر وضوحا

وتفسيرا وجعلها في عشرة بدلا من سبعة[٤] .

القاعدة الثالثة هي : تحقيق العدالة الاجتماعية ، لأن العدالة أدعى إلى تحقيق سبل التكافل ، والتآزر الاجتماعي ، وأن الابتعاد عنها يؤدى إلى فساد الأخلاق وإلى الانحلال الاجتماعي . فعلى هذا الأساس فإن العدل من أهم الدعائم التي يقوم عليها المجتمع الصالح . وكل مجتمع لا يقوم على أساس من العدل بين أفراده هو مجتمع فاسد سائر إلى الانحلال ثم إلى الزوال . يقول « الماوردي » في ذلك :

وأما القاعدة الثالثة فهي : « عدل شامل » يدعو إلى الألفة ، ويبعث على الطاعة ، وتعمر به البلاد ، وتنمو به الأموال ، ويكثر معه النسل ، ويأمن به السلطان ، فقد قال الهرمزان[٥] لعمر حين رآه وقد نام متبذلا[٦] « عدلت فامنت فنمت » .

وليس أسرع في خراب الأرض ، ولا أفسد لضمائر الخلق ، من الجور لأنه ليس يقف على حد ، ولا ينتهي الى غاية ، ولكل جزء منه قسط من الفساد حتى يستكمل ... فإذا كان العدل من إحدى قواعد الدنيا ، التي لا انتظام إلا به ، ولا صلاح فيها إلا معه وجب أن يبدأ بعدل الانسان في نفسه ، ثم بعد له في غيره ... وينتهي « الماوردي » بقوله « ولست تجد فساداً إلا وسبب نتيجته الخروج فيه عن حال العدل ، إلى ما ليس بعدل من حالتى الزيادة والنقصان ، فإذن لا شيء أنفع من العدل ، ولا شيء أضر مما ليس بعدل . « الماوردي ١٩٥٥ : ١٢٥ــ١٢٨) .

القاعدة الرابعة هي : تحقيق الأمن الاجتماعي بشتى أشكاله ، ذلك لأنه يعتقد أن شعور الفرد بالأمن والاطمئنان من شأنه أن ينشط القوى والامكانات الكامنة ويزيد لديه الاحساس في أن يعيش في وسط اجتماعي ملائم .

فإذا أمن الانسان على نفسه وحقه وماله ، واطمأن إلى عدالة الحاكم وإنصافه عمل في حرية ونشاط ، وامتنع الفاسد عن الافساد ؛ لأنه سينال جزاء ، ولن يجد إهمالا في المعاقبة . ولو كان العكس انتشر الظلم وسادت الفوضى ، وعم القلق واضطرب المجتمع وقل الانتاج ، لأن ظلم الأداة الحاكمة السياسية يؤدى إلى اضطراب الانتاج وفساد المجتمع (الخياط ، ١٩٧٢ : ١٧٩ــ١٨٠) .

يقول « الماوردي » وأما القاعدة الرابعة فهي : « أمن عام » تطمئن إليه النفوس وتنتشر فيه الهمم ، ويسكن فيه البرىء ، ويأنس به الضعيف ، فليس لخائف راحة ، ولا لحاذر طمأنينة (الماوردي ، ١٩٥٥ :١٢٨) .

القاعدة الخامسة هي : الرفاه الاقتصادي بمعنى إقامة نظام اقتصادي يتحقق عن طريقه نوع من الرفاه الاجتماعي ، ولما للجانب الاقتصادي من أثر بالغ الأهمية في الحياة الاجتماعية ، فقد ركز

عليه « الماوردي » كثيراً ضمن إطار يهدف إلى تقوية جميع جوانب البناء الاجتماعي ، وتحقيق رخاء الفرد والجماعة ، فإذا ما ساد هذا المجتمع رخاء ، وعدم استغلال الانسان لأخيه الانسان ، وعدم الاحتكار والجشع ، أدى كل ذلك إلى التوازن الحقيقي بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة ، مما يزيد من الألفة والتواصل بين أفراد هذا المجتمع . ومن واجب السلطة تحقيق احتياجات رعاياها ، والاشراف على شؤونهم الحياتية بأمانة وإخلاص ، وإذا تحقق ذلك تحقق ما أسميناه بالرفاه الاجتماعي . أما عكس ذلك فيؤدي إلى ظهور الطبقات الاجتماعية في المجتمع ، ويكثر بذلك الحسد والتباغض والنقمة على الأوضاع التي يعيش في ظلّها الانسان .

ويتضح من أقوال « الماوردي » أن النظام الاقتصادي المتين هو ذلك النظام الذي يحقق قدرا كبيرا من التوازن . ويتمثل هذا التوازن في إشباع حاجات الفرد وحاجات الجماعة بقدر متساو . يقول : « وأما القاعدة الخامسة فهي : « خصب دائم » تتسع النفوس به في الأحوال ، ويشترك فيه ذوو الاكثار والاقلال ، فيقل في الناس الحسد ، وينتفي عنهم تباغض العدم ، وتتسع النفوس في التوسع ، وتكثر المؤاساة والتواصل ، وذلك أقوى الدواعي لصلاح الدنيا ، وانتظام أحوالها، ولأن الخصب يئول الى الغنى ، والغنى يورث الأمانة والسخاء » (الماوردى ، ١٩٥٥ : ١٢٩) .

القاعدة السادسة هي : مواكبة التغير الاجتماعي والاستجابة للمستحدثات الجديدة ، يتحدث « الماوردى » هنا عن الأجيال التي تعمر المعمورة ، وكل جيل يكمل ما بدأه الجيل الذي سبقه ، وكل ذلك مرده للأمل في الحياة ، ولولاه لما نشطت الحياة ولا عم الخير أرجاء المعمورة . وهذا دليل على أن كل جيل يعتمد في حياته على الجيل الذي سبقه فيما وصل إليه . ولولا هذه السمة لافتقر كل جيل إلى إنشاء ما يحتاج إليه من المنازل والأراضي والأدوات ، ولما استطاع تحقيقها بفترة حياته ، وبمعنى آخر عجز عن تحقيقها لو عاش فترة حياته المقررة له . ولولا الأمل أيضا لاكتفى الانسان بحاجة يومه وما زاد عن ضرورة وقته ، فلا يحدث التغيير فتنتقل من سيء إلى أسوأ . وهذا دليل على أن الماوردي « كان مدركا تمام الادراك لأهمية التغير الاجتماعي ، فهو لا يبحث الضبط الاجتماعي من وجهة النظر الاستاتيكية ، وإنما يدرس المجتمع من وجهة النظر الديناميكية . فهو يقول : « أما القاعدة السادسة فهي : « أمل فسيح » ، يبعث على اقتناء ما يقصر العمر عن استيعابه ، ويبعث على اقتناء ما ليس يؤمل في دركه بحياة أربابه ، ولولا أن الثاني يرتفق (ينتفع) بما أنشأه الأول ، حتى يصير مستغنيا ، لافتقر أهل كل عصر إلى إنشاء ما يحتاجون إليه من منازل السكنى ، وأراضي الحرث ، وفي ذلك من الأعواز (الأشكال) وتعذر الامكان ، ما لاخفاء به ، فلذلك ما رفق الله تعالى خلقه من اتساع الآمال ، حتى عمر به الدنيا ، فتم صلاحها ، وصارت تنتقل بعمرانها إلى قرن بعد قرن ، فيتم الثاني ما أبقاه الأول من عمارتها ، ويرم الثالث ما أحدثه الثاني من شعثها ، لتكون أحوالها على الاعصار ملتئمة ، وأمورها على ممر الدهور منتظمة ، ولو قصرت الآمال ، ما تجاوز الواحد حاجة يومه ، ولا تعدى ضرورة

وقته ، ولكانت تنتقل إلى من بعده خرابا ، لا يجد فيها بلغة ، ولا يدرك منها حاجة ، ثم تنتقل إلى من بعد باسوأ من ذلك حالا ، حتى لا ينمي بها نبت ، ولا يمكن فيها لبث . وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الأمل رحمة من الله لأمتي ، ولولاه ما غرس غارس شجراً ، ولا أرضعت أم ولداً » . رواه الخطيب عن أنس رضي الله عنه . (الماوردي ، ١٩٥٥ : ١٣٠ــ١٣١) .

هذه هي القواعد الستة التي يعتبرها « الماوردى » ضرورة للضبط الاجتماعي الخاصة بالمجتمع والتي تصلح بها أحوال الدنيا ، وتنظيم أمور جملتها ، فإن كملت فيها كمل صلاحها ، وبعيد أن يكون أمر الدنيا تاماً كاملًا ، وأن يكون صلاحها عاماً شاملًا ، لأنها موضوعة على التغير والفناء منشأة على التصرم (الانقطاع) والانقضاء .. وبحسب ما اختل من قواعدها ، يكون اختلالها وفسادها (الماوردى ، ١٩٥٥ : ١٣١) .

وبهذا يكون « الماوردى » قد سبق الكثيرين من المفكرين في هذه النظرة للضبط الاجتماعي التي وضع لها دعائم (قواعد) لا يمكن أن يستقيم المجتمع بدونها لأنها تعمل على تدعيم التماسك الاجتماعي والرفاه الاقتصادي والاجتماعي ، وضبط سلوك الأفراد . وبدون هذه القواعد الأساسية يصبح المجتمع فاسداً سائر إلى الانحلال ثم إلى الزوال .

ولم يفت « الماوردي » تعاقب الأجيال ، وانتقال المجتمع من حال إلى حال ، أو من مرحلة إلى أخرى ضمن نظام معين ، أو قانون معين محدد للفترة بقرن بعد قرن . ويدلنا كل ذلك على أن « الماوردي » لا يؤمن بجمود البناء الاجتماعي بل بحركته وتطوره ، مما يدعونا إلى القول بأنه درس المجتمع من وجهة النظر الديناميكية .

أما قواعد الضبط الاجتماعي الخاصة بالفرد فقد حدّدها « الماوردي » بثلاث قواعد تشكل بمجموعها هذا المبدأ الجوهري في الاصلاح . فهو يقول : « وأما ما يصلح به حال الانسان فيها فثلاثة أشياء ، وهي قواعد أمره ، ونظام حاله ، وهي : نفس مطيعة إلى رشدها ، منتهية عن غيها ، وألفة جامعة تنعطف القلوب عليها ويندفع المكروه لها ، ومادة كافية تسكن نفس الانسان اليها ويستقيم أوده بها » (الماوردي ، ١٩٥٥ : ١٣٢) .

نلاحظ من هذه العبارة أن « الماوردي » يشترط لاصلاح الفرد توافر قدرة عالية لضبط النفس والسيطرة عليها ، ومحاربة نزعاتها الشهوانية الجامحة بكل قوة ، ولكنه مع ذلك وانسجاما مع نزعته التوازنية فانه لا يسعى الى حرمان النفس من كل متطلباتها ، بل لا بد من توفير ما تحتاج إليه من القوت الضروري كشرط أساسي لاصلاح الفرد وضبط سلوكه وتصرفاته ، وقد أكد كذلك على أهمية قيام علاقات تقاربية تحببية بين هذه النفس وبين النفوس الأخرى لكي تستقيم الحياة الانسانية .

وفيما يتصل بالقاعدة الأولى فإن السيطرة على النفس ليس بالأمر الهيّن لأنها كما يقول الله سبحانه وتعالى من سورة يوسف ، آية (٥٢) : « وما أبرىء نفسي إن النفس لأمّارة بالسوء إلا ما رحم

ربي إن ربي غفور رحيم » ، إذا خضع لها صاحبها ، فالمهم السيطرة عليها ، وخلق نوع من التوازن في تلبية احتياجاتها . يقول « الماوردي » في ذلك :

« أما القاعدة الأولى التي هي نفس مطيعة ، فلأنها إذا أطاعته ملكها ، وإذا عصته ملكته ولم يملكها ، ومن لم يملك نفسه ، فهو بأن لا يملك غيرها أحرى ، ومن عصته نفسه كان بمعصيته غيرها أولى ... وطاعة نفسه تكون من وجهين : أحدهما : نصح ، والثاني : انقياد . أما النصح فهو أن ينظر إلى الأمور بحقائقها ، فيرى الرشد رشداً ويستحسنه ، ويرى الغي غياً ويستقبحه ، وهذا يكون من صدق النفس إذا سلمت من دواعي الهوى ، ولذلك قيل : من تفكر أبصر . أما الانقياد فهو أن تسرع إلى الرشد إذا أمرها ، وتنتهي عن الغي إذا جزرها ، وهذا يكون من قبول النفس إذا كفيت منازعة الشهوات (الماوردي ، ١٩٥٥ : ١٣٢)

القاعدة الثانية هي : المودة والوئام ، بمعنى إقامة علاقات تحببية تقاربية من شأنها زيادة الألفة الاجتماعية وإقامة روابط اجتماعية وثيقة بين الفرد وبين أعضاء مجتمعه ، مما يؤدى إلى التماسك والتضامن والتعاون المبني على هذه العلاقة المتينة بينه وبين الآخرين .

يقول « الماوردي » : « وأما القاعدة الثانية التي هي الألفة الجامعة ، فلأن الانسان مقصود بالأذيّة ، محسود بالنعمة ، فإذا لم يكن آلفا مألوفا ، تخطفته أيدى حاسديه، وتحكمت فيه أهواء أعاديه ، فلم تسلم له نعمة ، ولم تصف له مدة ، فاذا كان آلفا مألوفا ، انتصر على أعاديه ، وامتنع من حاسديه ، فسلمت نعمته منهم ، وصفت مدته عنهم ، وإن كان صفو الزمان عسرا وسلمه خطرا ..... وإذا كانت الألفة بما أثبت تجمع الشمل ، وتمنع الذل ، اقتضت ذكر أسبابها . « الماوردي ، ١٩٥٥ : ١٣٣) .

وبعد ذلك يقرر « الماوردي » خمسة عوامل تقف وراء تقوية هذه النزعة (الألفة) ، يقول في ذلك : « وأسباب الألفة خمسة ، وهي : الدين ، والنسب ، والمصاهرة ، والمودة ، والبر » (الماوردي ، ١٩٥٥ : ١٣٣) .

العامل الأول : الدين

فأما الدين فلأنه يعمل على التماسك العاطفي والفكري وتقوية الشعور النفسي ، بالاضافة إلى أنه يعمل على وحدة الجماعة ، وتكامل شخصية المجتمع التي بدورها تعمل على تكامل شخصية الفرد . وقد سبق شرح هذا العامل بالتفصيل في حديثنا عن قواعد الضبط الاجتماعي الخاصة بالمجتمع .

يقول « الماوردي » في ذلك : « فأما الدين وهو أول أسباب الألفة ، فلأنه يبعث على التناصر ، ويمنع من التقاطع والتدابر ... » (الماوردي ، ١٩٥٥ : ١٣٣) .

العامل الثاني : النسب

فأما النسب فيعمل على تقوية أواصر القرابة ، ويبعث على التناصر والألفة لأنه يشمل فوق قرابة

الدم المحبة التي تنمى مع الأوقات وتتميز مع تغير الحالات ، فإن مرست بالتواصل والتلاطف تأكدت أسبابها ، واقترن بحمية النسب مصافاة المودة والمحبة ، وذلك أهم أسباب الألفة . يقول « الماوردي » في ذلك : « وأما النسب وهو الثاني من أسباب الألفة ، فلأن تعاطف الأرحام ، وحمية القرابة ، يبعثان على التناصر والألفة ، ويمنعان من التخاذل والفرقة ، أنفة من استعلاء الأباعد على الأقارب ، وتوقياً من تسلط الغرباء الأجانب ... (الماوردي ، ١٩٥٥ : ١٣٤) .

العامل الثالث : المصاهرة

وأما المصاهرة فتحدث عن طريق الزواج[٧] وهو « العلاقة المشروعة بين الرجل والمرأة ، ويتم دائما وفق أوضاع يقرها المجتمع ، وفي حدود يرسمها ويعينها ، ويفرض على الأفراد التزامها » (ذياب ، ١٩٦٦ : ٢٤٥) .

والمصاهرة من أهم العوامل التي تعمل على تقوية أواصر القرابة أو إيجاد قرابات جديدة ، وكذلك تعمل على توطيد المحبة والألفة وإزالة البغضاء وإحلال الوئام محل الخصام وذلك عن طريق ما تضيفه من أفراد جدد إلى الأسرتين أو الجماعتين .

يقول « الماوردي » : « وأما المصاهرة وهي الثالث من أسباب الألفة فلأنها استحداث مواصلة ، وتمازج مناسبة ، صدرا عن رغبة واختيار ، وانعقدا عن خبرة وإيثار ، فاجتمع فيها أسباب الألفة ومواد المصاهرة . قال الله تعالى في سورة الروم من الاية (٢١) : « ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها ، وجعل بينكم مودة ورحمة ... » يعنى بالمودة المحبة ، وبالرحمة الحنو والشفقة ، وهما أوكد أسباب الألفة « الماوردى ، ١٩٥٥ : ١٣٨) .

العامل الرابع : المؤاخاة بالمودة

أما المؤاخاة بالمودة ، فلأنها تربط بين الأفراد جميعا برباط مودة تزيد على علاقة الدم والنسب وتفضلهما ، وهي علاقات اجتماعية واعية يترابط بها المجتمع ويقوى بناؤه ، ويزداد خطوة نحو السعادة والسلام .

يقول « الماوردى » في ذلك : « وأما المؤاخاة بالمودة وهي الرابع من أسباب الألفة ، فلأنها تكسب بصادق الميل إخلاصا ومصافاة ، وتحدث بخلوص المصافاة وفاء ومحاماة وهذا أعلى مراتب الألفة ، ولذلك آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أصحابه لتزيد ألفتهم ويقوى تضافرهم وتناصرهم . (المؤاخاة بين المهاجرين بمكة وبينهم وبين الأنصار في المدينة) . وروى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « عليكم بإخوان الصدق ، فإنهم زينة في الرخاء ، وعصمة في البلاء » (الماوردي ، ١٩٥٥ : ١٤٦) .

وقد كانت تلك الأخوة نوعا جديدا من العلاقات الاجتماعية لم يعهده المجتمع العربي قبل

الاسلام ، إذ كان ذلك المجتمع يقوم على رباط الحسب والنسب والجنس . ولا يمكن أن تتم الوحدة والتساند في داخل المجتمع بغير عامل التآخي والمحبة المتبادلة يليها بعد ذلك ضمانة السلطة والقانون .

« والمؤاخاة في الناس قد تكون على وجهين :
أحدهما : اخوة مكتسبة بالاتفاق الجارى مجرى الاضطرار .
والثاني : أخوة مكتسبة بالقصد والاختيار .

فأما المكتسبة بالاتفاق فهي أوكد حالا ، لأنها تنعقد عن أسباب تعود إليها ، والمكتسبة بالقصد تعقد لها أسباب تنقاد إليها ، وما كان جاريا بالطبع ، فهو ألزم مما هو حادث بالقصد » (الماوردى ، ١٩٥٥ : ١٤٧) .

ربما يقصد « الماوردى » في النوع الأول من الأخوة تلك الروابط الدموية التي تقوم بين أعضاء الجماعة القرابية الواحدة أو روابط أخرى ترتبط بها أو مما هو في درجتها مثل الروابط القرابية القائمة على أساس النسب والموالاة والتحالف ونحو ذلك . ويقصد بالنوع الثاني من الأخوة تلك العلاقة التي يقيمها الناس فيما بينهم لتحقيق مصالح ومنافع وأهداف معينة ، وربما تقع جميعها تحت مصطلح (القرابة الاجتماعية) على نحو ما ورد عند الدكتور على عبد الواحد وافى في كتابه الأسرة والمجتمع في حديثه عن محور القرابة في الأسرة وتطوره من الشكل الأموى الى الشكل الأبوي ثم الى الشكل الأبوي والأمري أي اعتماد محور القرابة على الناحيتين معا ، ناحية الأب وناحية الأم مع أرجحية ناحية الأب على ناحية الأم ، أو العكس مع أرجحية ناحية الأم على ناحية الأب . إلا أن هذا الشكل لم ينتشر كثيرا في الأمم الانسانية ، وإما أن يكون محور القرابة معتمداً على الناحيتين معا بدون مفاضلة كبيرة بينهما . فمن هذا يظهر أن محور القرابة في الأسرة الانسانية لا تحدده صلات الدم ولا الروابط الطبيعية ، وإنما يتحكم فيه ما يتواضع عليه المجتمع من نظم ، ويقره عقله الجمعي من قواعد . (وافي ، ١٩٥٨ : ٢١ــ٢٥) وأوضحت كذلك الدكتورة سناء الخولي في كتابها « الأسرة والحياة العائلية » محور القرابة والجماعات الأولية الأخرى عدا الأسرة بقولها « ليست الأسرة هي الجماعة الأولية التي تمارس تأثيراتها على الفرد فإلى جانبها تقوم جماعات النظراء التي تكمل أو تتم عمل الأسرة مثل جماعات الأقارب والجيران أو زملاء العمل ، وفي ذلك تحل سلطة الجماعة (غير الشخصية) محل السلطة الشخصية للوالدين في التفاعل داخل الجماعة . وشرحت ذلك شرحا مقبولا » (الخولي ، ١٩٨٣ : ٧٤ــ٩١) .

ويواصل « الماوردى » عرض نظرته في المؤاخاة بقوله : « أما المكتسب بالاتفاق فله أسباب نبتدىء بها ، فأول أسباب الاخاء التجانس في حال يجتمعان فيها ، ويأتلفان بها ، فان قوى التجانس قوى الائتلاف به (ويعنى الماوردى بذلك التوحد في القيم والمعايير الاجتماعية داخل اطار ثقافي شبه موحد لأن الاطار الثقافي أو الوسط الثقافي الذي يعيش فيه الفرد له تأثير عليه ويعتبر من أهم عوامل التوحد) . وإن ضعف كان ضعيفا ، مالم تحدث علة أخرى يقوى بها

الائتلاف ، ثم تحدث المواصلة بالتجانس بين المتجانسين وهي المرتبة الثانية من مراتب الاخاء ، وسبب المواصلة بينهما وجود الاتفاق منهما ، فصارت المواصلة نتيجة التجانس ، السبب فيه وجود الاتفاق ، لأن عدم الاتفاق منفر ، ثم تحدث عن المواصلة رتبة ثالثة ، وسببها الانبساط ، ثم تحدث عن المؤانسة رتبة رابعة وهي المصافاة وسببها خلوص النية ، ورتبة خامسة وهي المودة ، وسببها الثقة ، وهذه الرتبة أدنى الكمال في أحوال الاخاء ، وما قبلها أسباب تعود اليها ، ثم تحدث عن المودة رتبة سادسة وهي المحبة ، وسببها الاستحسان ، فان كان الاستحسان لفضائل النفس ، حدثت رتبة سابعة وهي الاعظام ، وإن كان الاستحسان للصورة والحركات ، حدثت رتبة ثامنة وهي العشق وسببه الطمع ، وهذه الرتبة آخر الرتب المعدودة .

وأما الأخوة المكتسبة بالقصد ، فلا بد لها من داع يدعو إليها ، وباعث يبعث عليها ، وقد يكون الداعي إليها من وجهين : رغبة وفاقة : أما الرغبة فهي أن تظهر من الانسان فضائل تبعث على إخائه ، ويتوسم بجميل يدعو إلى اصطفائه ، فليس كل من أظهر الخير كان أهله . وأما الفاقه فهي أن يفتقر الانسان لأخيه لوحشة انفراده ، ومهانة وحدته ، إلى اصطفاء من يأنس بمؤاخاته ، ويثق بنصرته وموالاته . (الماوردى ، ١٩٥٥ : ١٤٩) .

يقصد « الماوردى » من كل ما سبق أن الانسان يعيش في جماعتين الجماعة الأولية والجماعة الثانوية ، والعلاقة السائدة في كل نمط من هذين النمطين تتوقف على أمور كثيرة حددها في النص السابق ، وأن الأخوة في النمط الأول أخوة طبيعية تتكون من تلقاء نفسها دون أن يكون الداعي الى تكوينها شخص معين ، أما العلاقة الأخوية في النمط الثاني فهي علاقة مصطنعة تتكون نتيجة لظروف أو ضغوط خارجية أو شخصية لها نفوذ أو سلطة ما ، وبما أن الانسان كائن اجتماعي لا يستطيع أن يعيش بمعزل عن الآخرين وجدناه مضطراً للاجتماع بغيره وتكوين مثل هذه العلاقات سواء الاضطرارية الطبيعية أو الاختيارية التي يكونها عن طريق اختياره وارتياحه للأشخاص الآخرين . ولكل هذه العلاقات آثارها في سلوك الفرد وتصرفاته واستجاباته طبقا لأنماط وحدود اجتماعية ترسمها الثقافة السائدة داخل مجتمعه . لذا فإن لها جوانبها الاجتماعية والأخلاقية والنفسية ، فالفرد في نموه داخل الجماعة يأنس الى حياته ويطمئن اليها .

العامل الخامس : البـــر

أما التواصل الاجتماعي (البر) وهو الخامس من أسباب الألفة ، فلأنه يوصل إلى القلوب الطافا ، ويثنيها محبة ، وانعطافا ، ولذلك ندب (دعا) الله سبحانه وتعالى إلى التعاون به ، وقرنه بالتقوى بقوله في سورة المائدة من الآية (٢) :
« وتعاونوا على البر والتقوى » ، لأن له في التقوى رضا الله تعالى وفي البر رضا الناس ، ومن جمع بين رضا الله تعالى ورضا الناس ، فقد تمت سعادته وعمت نعمته ... (الماوردى ١٩٥٥ : ١٦٨) .

ولا يقتصر التواصل الاجتماعي (البر) على الوالدين فقط وإنما يتعدى ذلك إلى كل من له صلة بهم من أصدقائهم والأقارب . فبر الوالدين وصلة الرحم وبر كل من له صلة بهم نصّ عليه في الكتاب والسنة[٨] . إن هذا التواصل الاجتماعي يحقق التكافل الاجتماعي في المجتمع ويقضي على النزعات الفردية ويربط أفراد المجتمع بعضهم ببعض . ولعل أبلغ تعبير جامع لمعنى التكافل الاجتماعي قوله عليه الصلاة والسلام : « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبّك بين أصابعه » . رواه الشيخان والترمذى . ولما كان لمثل هذه العلاقات أهمية كبرى وجدنا أننا نتمسك بها ونحرص على متانتها لاننا نرى فيها وسيلة فعالة للتضامن وتأكيده وبتحويل هذه العلاقة إلى حقوق وواجبات تجعل التكافل النفسي والمادي واقعا عمليا يسعد المجتمع ويزيد من طمأنينته وأمنه .

القاعدة الثالثة هي : ـــ إقامة نظام اقتصادي متين يشبع احتياجات الفرد ومتطلباته الأساسية ويحقق الرفاه الاقتصادي والاجتماعي عن طريق توفير كل ما يحتاج إليه الانسان في داخل مجتمعه . لأن توافر مثل هذه الأمور يعتبر من أهم مقومات الحياة السعيدة التي ينشدها كل مواطن . وبدونها أو عدم توافرها يؤدى الى عكس ذلك ، أي الى حياة تعسة بائسة تمنعه من العمل المنتج أو حتى التفكير السليم لانشغاله في البحث عن قوته وقوت عياله ، وبما أن الناحية المادية والحصول عليها يؤدى إلى إشباع هذه الحاجات فقد أصبحت عادة اجتماعية تسيطر على عقلية الأفراد مما يدعونا للقول بأن الفكر أصبح مادياً والمادة أصبحت من الأسس الهامة في عملية التقويم وبخاصة في مجتمعاتنا المعاصرة ، وبدونها لا يشعر الانسان بلذة العيش والحياة مما يؤدى الى اختلال التوازن الاجتماعي والذي بدوره يؤدى الى الانحلال والتفكك الاجتماعي . ووجوه الحصول على المادة تختلف باختلاف المجتمعات والظروف الاجتماعية السائدة ، وقد حدّد « الماوردى » عناصر النظام الاقتصادي بالزراعة والثروة الحيوانية والتجارة والصناعة وغير ذلك من الأعمال والمهن والوظائف المتاحة في داخل المجتمع والتي عن طريقها يمكن للفرد الحصول على دخل معين يشبع به حاجاته الضرورية تجاه أسرته . فحديث « الماوردى » يشمل طرق الحصول على المعاش ، الطبيعية منها وغير الطبيعية ، لكنه هنا : يركز على الطرق الطبيعية لما لها من أثر واضح في حياة الجماعات ونشأتها وتكوينها ، وفي حياة المجتمع السياسية والفكرية ، بل وفي كل تصرفاته الحضارية . وبالتركيز على الطرق الطبيعية يتم التعاون والتضامن والتكافل الاجتماعي واعتماد كل جماعة على الجماعات الأخرى في توفير أسباب العيش . وبهذا يقرر « الماوردى » حقيقة مهمة وهي أن عدم كفاية الفرد لنفسه يدفعه إلى التعاون والاشتراك في حياة الجماعة ، ومن ثم ينشأ التضامن الذي يعتبر أقوى الدعائم التي يقوم عليها المجتمع . وهذه الضرورة الاقتصادية طبيعية لأن الفرد لا يستطيع أن يشبع حاجاته إلا بالاجتماع .

وقد أشار « الماوردى » أيضا إلى أن هناك صلة واضحة بين التنظيم الاجتماعي وتقسيم العمل ، بل إن أي تنظيم اجتماعي لا يمكن أن يوجد إلا على أساس عمليتين رئيسيتين ، الأولى

عملية الاختلاف والتي تتميز عن طريقها أجزاء المجتمع بعضها عن بعض عن طريق ما تؤديه كل منها من وظائف مختلفة نتيجة للاختلاف في الخبرات والأهداف والبرامج ، أما إذا توحد الناس في كل هذا فما أصبح داع لأي ترتيب معين لأجزاء المجتمع . وإذن فالتنظيم لا يكون واضحا إلا عن طريق ما يختلف به كل فرد عن الآخر أو كل جماعة عن الأخرى .

أما العملية الرئيسية الثانية للتنظيم الاجتماعي فهي : التكامل ، وهي العملية التي تصبح الأجزاء المختلفة عن طريقها متآلفة . ولا تعنى عملية التكامل أن يكون الأفراد متشابهين ، وإنما على العكس من ذلك تمكن العملية الأجزاء المختلفة من تأدية وظائفها بطريقة صحيحة . ولما كانت هاتان العمليتان متلازمتين باستمرار بدرجات معينة ، لم يعد التنظيم الاجتماعي شيئا ثابتاً ، وإنما هو شيء دائم التغير ، ذلك لأنه يأتي نتيجة لعمليتي الاختلاف والتكامل في تعاونهما معا ، فإذا لم تتألف العمليتان ظهر ما يعرف بالمشاكل الاجتماعية . فالاختلاف في التخصص في نشاط أفراد الأسرة لا بد وأن يصحبه نوع من التكامل يستهدف التوفيق بين نشاط أفرادها ، وإلا اتجهت الأسرة إلى الانهيار (لطفى ، ١٩٨١ : ٥٩) .

يقول « الماوردى » في ذلك : « فأما القاعدة الثالثة فهي المادة الكافية لأن حاجة الانسان لازمة لا يعرى (يتجرد) منها بشر ، فإذا عدم المادة التي هي قوام نفسه ، لم تدم له حياة ، ولم يستقم له دين ، وإذا تعذر شيء منها عليه لحقه من الوهن في نفسه ، والاختلال في دنياه ، بقدر ما تعذر من المادة عليه ، لأن الشيء القائم بغيره ، يكمل بكماله ، ويختل باختلاله ، ثم لما كانت المواد مطلوبة لحاجة الكافة إليها ، أعوزت بغير طلب ، وعدمت لغير سبب ، وأسباب المواد مختلفة ، وجهات المكاسب متشعبة ، ليكون اختلاف أسبابها ، علة الائتلاف بها ، وتشعب جهاتها ، توسعة لطلابها ، كيلا يجتمعوا على سبب واحد ، فلا يلتئمون أو يشتركون في جهة واحدة فلا يكتفون ، ثم هداهم إليها بعقولهم ، وأرشدهم إليها بطباعهم ، حتى لا يتكلفوا ائتلافهم في المعايش المختلفة فيعجزوا ، ولا يعانوا بتقدير موادهم بالمكاسب المتشعبة ، فيختلوا ، حكمة منه سبحانه وتعالى أطلع بها على عواقب الأمور ، وإذ قد تقررت أسباب المواد بما ذكرناه ، فسنصف حال كل واحد منها بقول موجز :

أما الأول من أسبابها وهي الزراعة : فهي مادة أهل الحضر ، وسكان الأمصار والمدن ، والاستمداد بها أعم نفعا ، وأوفى فرعا .

وأما الثاني من أسبابها وهو نتاج الحيوان : فهو مادة أهل الفلوات ، وسكان الخيام ، لأنهم لما لم تستقر لهم دار ، ولم تضمهم أمصار ، افتقروا الى الأموال المتنقلة معهم ، ومالا ينقطع نماؤه بالظعن والرحلة ، فاقتنوا الحيوان ، لأنه يستقل في النقلة بنفسه ، ويستغنى عن العلوقة برعيه ، ثم هو مركوب ومجلوب فكان اقتناؤه على أهل الخيام أيسر ، لقلة مؤنته وتسهيل الكلفة به ، وكانت جدواه عليهم أكثر ، لوفور نسله ، واقتيات رسله ، إلهاما من الله لخلقه ، في تعديل المصالح فيهم ، وإرشادا لعباده ، في قسم المنافع بينهم .

وأما الثالث من أسبابها وهي التجارة ـــ فهي فرع لمادتي الزرع والنتاج ، فقد روي عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : « تسعة أعشار الرزق في التجارة والحرث ، والباقي في السائبات » . وهي نوعان : ـــ تقلب في الحضر ، من غير نقلة ولا سفر وهذا تربص واحتكار ، وقد رغب عنه ذوو الأقدار ، وزهد فيه ذوو الأخطار . (وهي المسماة بالتجارة الثابتة في الاصطلاح الحديث) . والثاني تقلب بالمال والاسفار ، ونقله إلى الأمصار ، فهذا أليق بأهل المروءة ، وأهم جدوى ومنفعة ، غير أنه أكثر خطرا ، وأعظم غروا (الغرو اسم من التغرير . يقال غرر فلان بنفسه ، إذا عرضها للهلكة يعنى خطر الطريق ـــ وهذا النوع من التجارة يطلق عليه في الاصطلاح الحديث التجارة المتنقلة ـــ حين يطوف التجار ببضائعهم من سوق إلى آخر أو من مدينة إلى أخرى) .

أما النوع الرابع من أسبابها وهو الصناعة : ـــ فقد يتعلق بما مضى من الأسباب الثلاثة ، وتنقسم أقسامها ثلاثة : صناعة فكر ، وصناعة عمل ، وصناعة مشتركة بين فكر وعمل ، لأن الناس آلات للصناعة ، فأشرفهم نفسا متهيء لأشرفها جنسا ، كما أن أرذلهم نفسا متهيء لأرذلها جنسا ، لأن الطبع يبعث على ما يلائمه ، ويدعو إلى ما يجانسه ، وحكي أن الاسكندر لما أراد الخروج إلى أقاصى الأرض ، قال لأرسطاطاليس : اخرج معي . قال : قد نحل جسمي ، وضعفت عن الحركة ، فلا تزعجني ، قال : فما أصنع في عمالى خاصة ؟ قال : أنظر إلى من كان له عبيد فأحسن سياستهم ، فوّله الجنود ، ومن كان له ضيعة ، فأحسن تدبيرها ، فوله الخراج ، فنبه باعتبار الطباع ، على ما أغناه عن كلفة التجربة .

وأشرف الصناعات صناعة الفكر ، وأرذلها صناعة العمل ، لأن العمل نتيجة الفكر وهو مدبّره (الماوردى ، ١٩٥٥ : ١٩٢ـــ١٩٦) .

وبهذا يكون « الماوردى » قد أشار إلى ظاهرة تقسيم العمل أو التخصص في الأعمال ، فكل جماعة تعمل في حقل تخصصها وتعتمد في بقية مطالب معيشتها على الجماعات الأخرى . ومن هنا يزداد التضامن والتماسك الاجتماعي وينشأ نوع من التضامن يمكن تسميته بالتضامن العضوى . وبما أن الزراعة أساس كل تقدم في المجتمع . لذا وجدناه بدأ بها باعتبارها من أولى أسباب العيش وأعمها نفعا . ثم تعرض بعد ذلك للتخصصات الأخرى التي تعتمد عليها وهي بدورها تعتمد على هذه التخصصات وفي نهاية حديثه لاحظنا أنه ركز على الصناعة وأسبابها واعتبر أن أشرفها صناعة الفكر وأرذلها صناعة العمل لأن العمل نتيجة الفكر ومدبره ، شأنه في ذلك شأن المفكرين المسلمين في اعتبار الفكر أشرف الصناعات . ويبدو أن الماوردى قد تأثر بأفكار المسلمين وبآرائهم عن مرتبة الصناعة وربما تأثر أيضا بنظرة العرب القدامى للمهنة والصنعة والفلاحة حيث كانت تحتل في نظرهم مرتبة متدنية .

الخلاصـــــة :

في ضوء ما تقدم يمكننا القول أن « الماوردى » يعتبر بحق أستاذاً غير مباشر لكثير من المفكرين وبخاصة فيما أضافه من دراسات مختلفة في مؤلفاته المشهورة التي ركز فيها على النواحي الاجتماعية والاقتصادية ، وعلى قواعد الضبط الاجتماعي الواجب توافرها في المجتمع من وجهة نظره . وعلى الرغم من أن آراءه التي تعرضنا لها تقع معظمها في نطاق الفلسفة الاجتماعية إلا أنها تعبّر في الوقت ذاته عن نظرات ثاقبة بعيدة الغور في أعماق الحياة الاجتماعية التي كانت سائدة في ذلك العصر .

والمعروف أن « الماوردى » من المفكرين المسلمين البارزين في الفكر الاجتماعي الاسلامي ، فليس من الغريب أن يولى اهتماما كبيرا لدراسة قواعد الضبط الاجتماعي الخاصة بالمجتمع ، والتي لا يمكن أن يستقيم المجتمع وينتظم إلّا بها وهي : دين متبع ، وسلطان قاهر ، وعدل شامل ، وأمن عام ، وخصب دائم ، وأمل فسيح وفسر هذه القواعد تفسيراً مقبولا . إذ أن هذه القواعد تتجه كلها لتدبير أمور المجتمع وتحقيق مصالح أفراده في الداخل والخارج ، كما تتجه إلى الوفاء بحاجاتهم في العدل والأمن وغير ذلك من الأمور المهمة .

وبهذا يكون « الماوردى » قد سبق الكثيرين من المفكرين في هذه النظرة للضبط الاجتماعي التي وضع لها قواعد لا يمكن أن يستقيم المجتمع بدونها لأنها تعمل على تدعيم التماسك الاجتماعي والرفاه الاقتصادي والاجتماعي ، وضبط سلوك الأفراد . وبدون هذه القواعد الأساسية يصبح المجتمع فاسداً سائراً إلى الانحلال ثم إلى الزوال .

ولم يفت « الماوردى » ، تعاقب الأجيال ، وانتقال المجتمع من حال إلى حال أو من مرحلة إلى أخرى ضمن قانون معين محدد الفترة الزمنية بقرن بعد قرن . ويدلنا ذلك على أن « الماوردى » لا يؤمن بجمود البناء الاجتماعي بل بحركته وتطوره مما يدعونا إلى القول بأنه درس المجتمع من وجهة النظر الديناميكية .

وكما تعرض « الماوردى » لقواعد الضبط الاجتماعي الخاصة بالمجتمع ، تعرض كذلك لقواعد الضبط الاجتماعي الخاصة بالفرد والتي تضبط سلوك الفرد وتصرفاته داخل المجتمع . وهذه القواعد هي نفس مطيعة إلى رشدها ، منتهية عن غيّها ، وألفة جامعة تنعطف القلوب عليها ويندفع المكروه بها ، ومادة كافية تسكن نفس الانسان إليها ويستقيم أوده بها . فقد أفاض في شرح هذه القواعد وأجاد في تحليلها ، مما يدعونا إلى القول بأن كل باحث في الدراسات الاجتماعية لا بد له من الرجوع إليها لينهل منها ما يخدم أغراض دراسته . وبخاصة القاعدة الثانية الخاصة بالألفة الجامعة وما تشتمل عليه من عوامل تقف وراء تقويتها ومن أهمها :
الدين ، والنسب ، والمصاهرة ، والمودة ، والبر ، وكذلك القاعدة الثالثة والخاصة بالنظام الاقتصادي لاشباع حاجات الأفراد ومطالبهم وتحقيق الرفاه الاقتصادي والاجتماعي . لأن توافر

مثل هذه الأمور يعتبر من أهم مقومات الحياة السعيدة التي ينشدها كل مواطن . وبدونها أو عدم توافرها يؤدى إلى عكس ذلك أي الى حياة تعسة بائسة تمنعه من العمل المنتج أو حتى التفكير السليم لانشغاله في البحث عن قوته وقوت عياله . ويقرر « الماوردى » هنا حقيقة مهمة وهي أن عدم كفاية الفرد لنفسه يدفعه إلى التعاون والاشتراك في حياة الجماعة ومن ثم ينشأ التضامن الذي يعتبر أقوى الدعائم التي يقوم عليها المجتمع . كما أشار أيضا الى الصلة الواضحة بين التنظيم الاجتماعي وتقسيم العمل أو التخصص في الأعمال وإلى الاعتماد الوظيفي داخل المجتمع ، مركزا على الطرق الطبيعية للحصول على المعاش لما لها من أثر واضح في حياة الجماعات ونشأتها وتكوينها . وفي حياة المجتمع السياسية والفكرية بل وفي كل تصرفاته الحضارية . وقد حدد « الماوردى » عناصر النظام الاقتصادى بالزراعة والثروة الحيوانية والتجارة والصناعة . أما الصناعة فقد اعتبر أن أشرفها صناعة الفكر . وأرذلها صناعة العمل شأنه في ذلك شأن المفكرين المسلمين الآخرين في اعتبار الفكر أشرف الصناعات .

الهوامش :

١) الضبط الاجتماعي من الموضوعات التي حظيت بعناية عدد كبير من مراجع علم الاجتماع وغيرها من مراجع الدراسات الاجتماعية الأخرى ونذكر بعضها على سبيل المثال لا الحصر :
(الخشاب : ١٩٦٨) ، (الساعاتي : ١٩٦٨) ، (ماكيفروبيج : ١٩٦١ : ١٧٣) ، (نور ، ١٩٦٠ : ١٣٤ــ١٣٧) ، (غيث : ١٩٦٦ ، ٣٩٩ ــ ٤١٠) ، (الخشاب : ١٩٦٧ ، ٣١٦ــ٣٣٢) ، (وافى : ١٩٥٧ ، ٧١١ ــ ٧٢٥) .
(Ross,: 1950), (Manaheim: 1940), (Bernard: 1930), (Lapier: 1954).

٢) موضوع هذا الكتاب ، الأخلاق والفضائل الدينية ، من الناحية العلمية الخالصة وبعضه في الآداب الاجتماعية . طبع الكتاب عدة طبعات وقام البعض بشرحه كالأرزنجاني الشهير بخان زاده بحاشية « منهاج اليقين في شرح أدب الدنيا والدين » . وعنى بتخريج الأحاديث وشرح بعض المعانى والألفاظ الغامضة . قسم الماوردى كتابه هذا إلى خمسة أبواب : الباب الأول في فضل العقل وذم الهوى ، والثانى في أدب العلم ، والثالث في أدب الدين ، والرابع في أدب الدنيا ، والخامس في أدب النفس . والذي يهمنا في دراستنا هذه الباب الرابع في أدب الدنيا لأن المؤلف « الماوردى » ركز فيه على النواحي الاجتماعية والاقتصادية ، وعلى قواعد الضبط الاجتماعي الواجب توافرها في المجتمع من وجهة نظره .

٣) الكاريزما مصطلح صاغه ماكس فير وهو مشتق من الكلمة اليونانية التي تعنى العظمة والموهبة ومثل هذا القائد أو الزعيم يلقى الطاعة من الاتباع لأنهم يعتقدون أن أى أنماط معيارية أو أي أوامر يصدرها إنما هي أشياء مقدسة . وتستند هذه السلطة على الاعتقاد بوجود شخص له صفات مقدسة كالبطولة والعظمة ، وتقوم كذلك على اعتقاد أساسى مؤداه وجود ولاء الناس وطاعتهم له . وفي تحليله لهذه السلطة يقول ماكس فير : إذا طالت مدة حكم القائد الكارزمى وبقيت العلاقة بينه وبين إدارته والمحكومين (الرعية) لفترة زمنية أطول فإنه من المؤكد أن تتغير العلاقة الاجتماعية بينه وبين الادارة والرعية بشكل جوهري . واتجاهات هذا التغير قد تؤدى إلى أن تصبح العلاقات الاجتماعية علاقات تقليدية أو علاقات قانونية ــ أي تنظم عن طريق القوانين ــ وهنا يسميه فير الاتجاه نحو التعقل أو العقلانية . « انظر » د. سمير نعيم أحمد ــ النظرية في علم الاجتماع ــ دار المعارف ــ الطبعة الثالثة ــ القاهرة ، ١٩٨٢ ــ ص ١١٧ ــ ١١٨ .

Dirk Käsler, Max Weber, in: Klassiker des sociologichen, Denkens,
Dirk Kâsles (Hrsg). Band II, Miinchen: Beck, 1978.p. 135-136.

٤) يقول الماوردى : « والذي يلزمه من الأمور العامة عشرة أشياء :
أحدهـا : حفظ الدين على أصوله المستقرة وما أجمع عليه سلف الأمة ، فإن نجم مبتدع أو زاغ ذو شبهة عنه أوضح له الحجة وبين له الصواب وأخذه بما يلزمه من الحقوق والحدود ليكون الدين محروسا من خلل ، والأمّة ممنوعة من زلل .
الثانـى : تنفيذ الأحكام بين المتشاجرين وقطع الخصام بين المتنازعين حتى تعم النصفة فلا يتعدى ظالم ولا يضعف مظلوم .
الثالـث : حماية البيضة والذب عن الحريم لنصرف الناس في المعايش وينتشروا في الأسفار آمنين من تغرير بنفس أو مال .
الرابـع : إقامة الحدود لتصان محارم الله تعالى عن الانتهاك وتحفظ حقوق عباده من اتلاف واستهلاك .
الخامس : تحصين الثغور بالعدة المانعة والقوة الدافعة حتى لا تظفر الأعداء بثغرة ينتهكون فيها محرماً أو يسفكون فيها لمسلم أو معاهد دما .
السادس : جهاد من عاند الإسلام بعد الدعوة حتى يسلم أو يدخل في الذمة ليقام بحق الله تعالى في إظهاره على الدين كله .
السابـع : جباية الفيء والصدقات على ما أوجبه الشرع نصا واجتهادا من غير خوف ولا عسف .
الثامـن : تقدير العطايا وما يستحق في بيت المال من غير سرف ولا تقتير ودفعه في وقت لا تقديم فيه ولا تأخير .
التاسـع : استكفاء الأمناء وتقليد النصحاء فيما يفوض إليهم من الأعمال ويكله إليهم من الأموال لتكون الأعمال بالكفاءة مضبوطة والأموال بالأمناء محفوظة .
العاشـر : أن يباشر بنفسه مشارفة الأمور وتصفح الأحوال ، لينهض بسياسة الأمة ، وحراسة الملة ، ولا يعول على التفويض تشاغلا بلذة أو عبارة ، فقد يخون الأمين ويغش الناصح ــ الماوردى ــ الأحكام السلطانية ــ ص (١٥ــ١٦) .

٥) انظر منهاج اليقين : استخدم المرزبان بدلا من الهرمزان وهو رئيس المجوس وهو لفظ فارسى مركب من مرز وهو السور والحد وبان وهو الحافظ أي حافظ الحدود ورئيس الثغور .

٦) متبذلا : أي بنفسه لا حارس له .

٧) والزواج لغة : الاقتران ، وقد اختلفت فيه عبارات الفقهاء ولكنها ترجع إلى معنى واحد ، وهو « الزواج » : عقد يفيد حل استمتاع كل من العاقد بالآخر على الوجه المشروع » .
الزواج كما عرف في قانون الأحوال الشخصية الأردنى ، إذ جاء في المادة (١) التي نصها : « بأنه عقد بين رجل وامرأة تحل له شرعا لتكوين أسرة وإيجاد نسل بينهما » . وهذا التعريف أظهر في بيان المقصود من الزواج من التعاريف السابقة ، ذلك لأنه يبين أن المقصد الأسمى من الزواج في نظر الشارع وعند العقلاء هو التناسل وحفظ النوع الانساني ، وأن يجد كل واحد في شريك حياته الأنس والمودة التي تؤلف بينهما ، كما أن من مقاصده أيضا استمتاع كل منهما بالآخر وقضاء الوطء الجنسي » .
فالزواج نظام إلهى شرعه الله لخير الانسانية ولمصلحة المجتمع البشرى في إقامة دعائم الأسرة التي هي عماد الأمة .
من أهم المراجع التي اعتمدنا عليها في هذه التعريفات :
(أبو زهرة : ١٩٧١ : ٤٣ــ٤٤) ، (السرطاوي ، ١٩٨١ : ١٠ــ١٢) ، (بدران ، ١٩٦٧ : ٩ــ١٢) ، (البرديسى ، ١٩٧٥ : ١٢ ــ١٣) .

٨) يقول الله سبحانه وتعالى من سورة آل عمران آية (٩٢) : « لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وما تنفقوا من شيء فإن الله به عليم » .
أما السنة : فعن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : سألت رسول الله صلى الله عليه

وسلم : أي العمل أحب الى الله تعالى ؟ قال « الصلاة في وقتها » قلت : ثم أى ؟ قال : « بر الوالدين » ، قلت ثم أى ؟ قال الجهاد في سبيل الله » متفق عليه .
وقال عليه الصلاة والسلام : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت » ، متفق عليه . وعن أبي عمر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن أبر البر أن يصل الرجل ود أبيه » ، النووى ـــ رياض الصالحين ص (١٥١ـــ١٥٢ ، ١٦٢) .

المراجع العربية :

ابن خلدون ، عبد الرحمن : **مقدمة ابن خلدون ـــ** تحقيق د. على عبد الواحد وافى ، لجنة العربي ، الجزء الثاني ، القاهرة : ١٣٧٦ هـ ـــ ١٩٥٧ م .

ابو زهرة ، محمد : **محاضرات في عقد الزواج وآثاره** ، دار الفكر العربي ١٣٩٥ هـ ـــ ١٩٧٥ م .

أحمد ، سمير نعيم : **النظرية في علم الاجتماع** . الطبعة الثالثة ، القاهرة : دار المعارف ، ١٩٨٢ م .

الارزنجانى ، اويس : **منهاج اليقين في شرح أدب الدنيا والدين** ، بيروت دار الكتب العلمية ، ١٤٠٠هـ ـــ ١٩٨٠ م .

بدران ، أبو العنين : **الفقه المقارن للأحوال الشخصية بين المذاهب الأربعة السنية والمذهب الجعفري والقانون** ، الجزء الأول ، الزواج والطلاق ، بيروت : دار النهضة العربية ، ١٩٦٧ م .

البرديسى ، محمد زكريا : **الأحوال الشخصية** ، الطبعة الأولى ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ١٣٩٥ هـ ـــ ١٩٧٥ م .

بوتومور ، توماس بيرتون : **تمهيد في علم الاجتماع** ، ترجمة د. محمد الجوهرى وآخرون ، الطبعة الثانية ، الاسكندرية : دار الكتب الجامعية ، ١٩٧٣ م .

الخشاب ، أحمد ـــ **الضبط الاجتماعي أسسه النظرية وتطبيقاته العملية** ، القاهرة : مكتبة القاهرة الحديثة ، ١٩٦٨ .

ـــ **دراسة المجتمع** ، ط ٢ ، القاهرة : مكتبة الأنجلو مصرية ١٩٦٩ .

ـــ **دراسة المجتمع ومدارسه** ، الكتاب الثاني ، المدخل إلى علم الاجتماع ، القاهرة : دار الكاتب العربي للطباعة والنشر ، ١٩٦٧ م .

الخولى ، سناء : **الأسرة والحياة العائلية** ، الاسكندرية : دار المعرفة الجامعية ١٩٨٣ م .

الخياط ، عبد العزيز : **المجتمع المتكافل في الاسلام** ، عمان : مؤسسة الرسالة ، مكتبة الأقصى ، ١٣٩٢ هـ ـــ ١٩٧٢ م .

ذياب ، فوزية : **القيم والعادات الاجتماعية** ، القاهرة : دار الكاتب العربي للطباعة والنشر ، ١٩٦٦ م .

الساعاتي ، حسن : **علم الاجتماعي القانوني** ، ط ٣ ، القاهرة : مكتبة الانجلو المصرية ، ١٩٦٨ م .

السرطاوى ، محمود : **شرح قانون الأحوال الشخصية الأردني** ، القسم الأول ، عقد الزواج وآثاره ، الطبعة الأولى ، عمان : دار العدوى ، ١٤٠٢ هـ / ١٩٨١ م .

غيث ، محمد عاطف : **علم الاجتماع ـــ النظرية والمنهج والموضوع** ، الجزء الأول القاهرة : دار المعارف ، ١٩٦٦ م .

لطفى ، عبد الحميد : **علم الاجتماع** ، بيروت : دار النهضة للطباعة والنشر ، ١٩٨١ .

الماوردى ، أبو الحسن ـــ **الأحكام السلطانية والولايات الدينية** ، بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٢ هـ ـــ ١٩٨٢ م .

ـ **أدب الدنيا والدين** ، حققه وعلق عليه مصطفى السقا ، ١٣٧٥ هـ ـ ١٩٥٥ م .

ماكيفروبيـــــــج : **المجتمع** ، ترجمة د. على أحمد عيسى ، الطبعة الثانية ، القاهرة : مكتبة النهضة المصرية ، ١٩٦١ م .

نور ، محمد عبد المنعم : **أسس الاجتماع الانساني** ، ط ١ ، القاهرة : دار المعرفة ، ١٩٦٠ م .

النووى ، الامام ابن زكريا : **رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين** ، ط ١ ، بيروت ، دار الكاتب العربي ، ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٣ م .

وافى ، على عبد الواحد : **الأسرة والمجتمع** ، الطبعة الثالثة ، القاهرة : دار الكتب العربية ، ١٩٥٨ م .

المراجع الأجنبية :

Bernard, L.L. **Social control in its sociological aspects,** New York: 1959.

Kasler, Dirk. and Weber, Max. **In klassiker des sociologichen,** Denkens, Dirk Kälser (Hrsg.) Band II, Munchen: Beck, 1978.

Lapier, Richard. **A theory of Social control,** New York: 1954.

Manaheim, Karl. **Man society in an age of Reconstruction,** London: 1940.

Ross, Edward. **Social Control, A survey of Foundations of order,** New York: 1950.